



سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة  
والمجلس التنفيذي  
لجمعية الإحسان الطبية بجازان

١٤٤٢هـ

الحكومة

## جدول المحتويات

|   |  |
|---|--|
| ٢ | مقدمة  |
| ٢ | النطاق   |
| ٢ | بيان   |
| ٢ | أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:  |
| ٢ | ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:                                  |
| ٣ | ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية: |
| ٢ | المسؤوليات   |
| ٤ | ملحق مفصل بالصلاحيات المالية والإدارية في الجمعية                          |
| ٩ | اعتماد مجلس الإدارة  |



## مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تنفيذ المعاملات والإجراءات، لمنع مخاطر الفساد والاحتيال..

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة

## البيان

### أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

١. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
  ٢. إعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والخصائص والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
  ٣. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الإشراف على الجمعية.
  ٤. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
  ٥. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
  ٦. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
  ٧. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
  ٨. تحديد الصلاحيات والخصائص والمسؤوليات التي يتم تفویضها لإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فيها.
  ٩. وضع موجهات ومعايير عامة للاستثمارات.
  ١٠. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
  ١١. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.
  ١٢. مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
  ١٣. الاعتمادات المالية والتقييعات على أوامر الصرف والشيك.
  ١٤. البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
  ١٥. إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتغييرات الطارئة عليه
- ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
١. القيادة المتميزة لفريق العمل من خلال معايير محلية متقدمة.

٢. ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
٣. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارستها للصلاحيات المفروضة بها.
٤. رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
٥. رفع التقرير الوظيفي للعاملين لاعتماده.
٦. إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
٧. التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
٨. رفع تقرير بإنتهاء العقود الوظيفية للمجلس.

### **ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:**

١. يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
٢. عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
٣. لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناء على طلب من أعضاء المجلس.
٤. أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
٥. يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
٦. أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخيرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من مدير التنفيذ بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
٧. لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك

### **المسؤوليات**

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الإطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عن أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

## ملحق مفصل بالصلاحيات المالية والإدارية في الجمعية

### الفصل الأول

#### الاستراتيجيات والخطط والموازنات التقديرية

ملحوظة : يعتمد (غ) تعني الجمعية العمومية الغير عادية .

| م  | بند الصلاحيات  | الجمعية العمومية | المجلس الإداري | الإجراءات | المدير التنفيذي |
|----|--|------------------|----------------|-----------|-----------------|
|    |  |                  |                |           |                 |
| ١  | الاستراتيجيات العامة للجمعية   | يعتمد (غ)        | بعد            | بعد       | =               |
| ٢  | تعديل اللائحة الأساسية   | يعتمد (غ)        | بعد            | يعزز      | =               |
| ٣  | إقرار السياسات والتوازن الإدارية والمالية وتعديلها   | =                | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ٤  | اقرار وتعديل الهيكل التنظيمي   | =                | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ٥  | تعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه   | يعتمد            | بعد            | يعزز      | =               |
| ٦  | اعتماد تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية                              | يعتمد            | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ٧  | اقرار الموازنة التقديرية العامة للجمعية وتعديلها   | يعتمد            | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ٨  | التقرير السنوي للأداء الاستراتيجي للجمعية  | يعتمد            | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ٩  | اقرار خطة استثمار أموال الجمعية والاقتراح مجالاته  | يعتمد            | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ١٠ | التقرير الربعي للأداء الاستراتيجي للجمعية  | =                | يعتمد          | يعتمد     | =               |
| ١١ | المناقشة بين بنود الموازنة المعتمدة في حدود الموازنة العامة إضافة بند جديد في حدود الموازنة العامة | =                | يعتمد          | يعزز      | بعد             |
| ١٢ | الاندماج مع مؤسسات أخرى  | يعتمد (غ)        | بعد            | يعزز      | =               |
| ١٣ | حل الجمعية وتصفيتها وتعيين المصفى وتحديد أتعابه  | يعتمد (غ)        | يعتمد          | يعتمد     | =               |
| ١٤ | إضافة أو إلغاء فروع  | يعتمد            | بعد            | بعد       | =               |

**الفصل الثاني**  
**الشئون العامة والهيكلية والقانونية**

| م  | بند الصلاحيات  | الجمعية العمومية | مجلس الادارة | اللجنة التنفيذية | رئيس مجلس الادارة | المدير التنفيذي | الاجراء |
|----|--|------------------|--------------|------------------|-------------------|-----------------|---------|
| ١  | منح الصلاحيات والمهمات والمسؤوليات والاختصاصات لكل من : أ - اللجنة التنفيذية ورئيس مجلس الادارة .  | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
| ٢  | ب - المدير التنفيذي<br>ج - مديرى الادارات  | =                | =            | =                | =                 | بعد يعتمد       |         |
| ٣  | تلويض أحد اعضاء مجلس الادارة للقيام باعمال نصائح الجمعية تدخل ضمن اهداف واختصاصات المجلس وتحديد مكافأته .  | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
| ٤  | تحديد موعد انعقاد اجتماعات مجلس الادارة ومكانها وجدول اعماله ودعوة الاعضاء له .  | =                | =            | =                | يعتمد             | بعد             |         |
| ٥  | تكليف أحد اعضاء مجلس الادارة للقيام ببعض مسؤوليات وصلاحيات رئيس مجلس الادارة .   | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
| ٦  | اصدار القرارات التنفيذية اللازمة للمواضيع التي يقرها أو يعتمدها أو يوافق عليها المجلس بموجب محاضر جلساته وتوجيهه مسؤولية تنفيذها حسب الصلاحيات المنوحة لكل مسؤول . | =                | =            | =                | يعتمد             | بعد             |         |
| ٧  | دراسة المواضيع الداخلة في اختصاص المجلس قبل عرضها واعطائها التوصية والتوجيه المناسبين  | =                | =            | يعتمد            | يوصي              | بعد             |         |
| ٨  | التوصية بتعديل الاهداف العامة للجمعية  | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
| ٩  | تعديل الاهداف الاستراتيجية للجمعية   | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
| ١٠ | الخطة الاستراتيجية والسنوية  | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |
|    | تشكيل لجنة المراجعة الداخلية واعتماد ضوابطها   | =                | يعتمد        | يوصي             | يعزز              | بعد             |         |

**الفصل الثالث**  
**الشؤون المالية**

| الاجراء         |                   |                |              | الجمعية العمومية | بند الصلاحيات  | M  |
|-----------------|-------------------|----------------|--------------|------------------|--|----|
| المدير التنفيذي | رئيس مجلس الادارة | لجنة التنفيذية | مجلس الادارة | =                | تحديد الأسس والمبادئ المحاسبية واقتراح تعديلات على السياسات المالية                          | ١  |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | تشكيل احتياطي الجمعية  | ٢  |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | اعداد التقارير المالية الربع سنوية   | ٣  |
| بعد             | يوصى              | يعتمد          | =            | =                | الحسابات الختامية والميزانية العمومية المدققة  | ٤  |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يوصى         | يعتمد            | الشراء والتعاقد عن طريق المنافسة (الممارسة) للعقد الواحد أكثر من ١٠٠ الف ريال                | ٥  |
| بعد             | يعتمد             | =              | =            | =                | الشراء وال التعاقد عن طريق المنافسة (الممارسة) للعقد الواحد أكثر من ٥٠ الف إلى ١٠٠ ألف ريال. | ٦  |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | الشراء والتعويض المباشر (للعقد الواحد) لأكثر من ٥٠ ألف ريال.                                 | ٧  |
| بعد             | يعتمد             | =              | =            | =                | الشراء والتعويض المباشر (للعقد الواحد حتى ٣٠ ألف ريال)                                       | ٨  |
| يعتمد           | =                 | =              | =            | =                | الشراء والتعويض المباشر (للعقد الواحد حتى ١٠ ألف ريال)                                       | ٩  |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | توقيع العقود للعقد الواحد لأكثر من ١٠٠ ألف ريال  | ١٠ |
| بعد             | يعتمد             | =              | =            | =                | توقيع العقود للعقد الواحد حتى ١٠٠ ألف ريال   |    |
| يعتمد           | =                 | =              | =            | =                | توقيع العقود للعقد الواحد حتى ١٠ ألف ريال  |    |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | اعتماد المشاريع لأكثر من ١٠٠ ألف ريال  |    |
| بعد             | يعتمد             | =              | =            | =                | اعتماد المشاريع حتى ١٠٠ ألف ريال   |    |
| يعتمد           | =                 | =              | =            | =                | اعتماد المشاريع حتى ١٠ ألف ريال  |    |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | ادعام الديون المشكوك في تحصيلها  | ١١ |
| بعد             | يعزز              | يوصى           | يعتمد        | =                | بيع مخلفات (في السنة الواحدة للبيعة الواحدة) أكثر من ١٠٠ ألف ريال.                           |    |
| بعد             | يعتمد             | =              | =            | =                | بيع مخلفات (في السنة الواحدة للبيعة الواحدة) حتى ١٠٠ ألف ريال                                |    |
| يعتمد           | =                 | =              | =            | =                | صرف المصاروفات الرأسمالية في حدود الموازنة   | ١٢ |
| يعتمد           | =                 | =              | =            | =                | اعتماد طلب الصرف النقدي الشيكات وأوامر الدفع والحوالات                                       |    |

**تابع الفصل الثالث**  
**الشئون المالية**

|       |      |      |       |   |  |    |
|-------|------|------|-------|---|--|----|
| بعد   | يعزز | يوصى | يعتمد | = | تحديد المصادر والمؤسسات المالية التي تتعامل معها الجمعية وفتح الحسابات الجارية وحسابات الاستثمار | ١٣ |
| يعتمد | =    | =    | =     | = | اعتماد صرف جميع المصادر الإدارية والعصومية (رواتب وما في حكمها ، دعائية ضبابية .. الخ ) .        | ١٤ |
| بعد   | يعزز | يوصى | يعتمد | = | تسوية عجز (فائض) في جرد الصندوق  | ١٥ |
| بعد   | يعزز | يوصى | يعتمد | = | تسجيل العقارات وقبول الأفراغ ، وبيع الصكوك والتجزئة والقرض                                       | ١٦ |
| بعد   | يعزز | يوصى | يعتمد | = | قبول الهبات والأوقاف والوصايا  | ١٧ |

**الفصل الرابع**  
**الشئون الإدارية**

| المدير التنفيذي | الأجراء | رئيس مجلس الادارة | اللجنة التنفيذية | مجلس الادارة | الجمعية العمومية  | بند الصلاحيات | م |
|-----------------|---------|-------------------|------------------|--------------|---|---------------|---|
| بعد             | يعزز    | يوصى              | يعتمد            | =            | البيت في قبول عضوية الجمعية العمومية الجديدة أو اعتذاره أو إلغاء عضويته بقرار مسبب    | ١             |   |
| =               | بعد     | يعزز              | يوصى             | يعتمد        | انتخاب وانهاء عضوية اعضاء مجلس الادارة  | ٢             |   |
| =               | بعد     | يعزز              | يوصى             | يعتمد (خ)    | البيت في استقالة عضو مجلس الادارة ، أو اسقاط عضويته ، وانتخاب من يشغل مكانه           | ٣             |   |
| =               | =       | =                 | يعتمد            | =            | تعيين رئيس مجلس الادارة ونائبة والمشرف المالي   | ٤             |   |
| بعد             | يعزز    | يوصى              | يوصى             | يعتمد        | ابراء ذمة مجلس الادارة  | ٥             |   |
| بعد             | يعزز    | يوصى              | يعتمد            | =            | تشكيل اللجان الدائمة والموقته وتحديد مهامها واختصاصاتها وتسمية اعضائها وانهاء خدماتها | ٦             |   |
| =               | بعد     | يوصى              | يعتمد            | =            | تعيين المدير التنفيذي.  | ٧             |   |
| بعد             | يوصى    | يعتمد             | =                | =            | اختيار وتعيين مديري الادارات  | ٨             |   |
| يوصى            | يعتمد   | =                 | =                | =            | اعتماد وتعيين بقية الموظفين وانهاء خدماتهم  | ٩             |   |
| بعد             | يعزز    | يوصى              | يعتمد            | =            | اعتماد جدول الرواتب والمعزايا وتعديلاتها  | ١٠            |   |
| يوصى            | يوصى    | يعتمد             | =                | =            | منح العلاوة السنوية   | ١١            |   |

**تابع الفصل الرابع**  
**الشؤون الادارية**

| م  | بند الصلاحيات   | الجمعية العمومية | الاجراء | المجلس الادارة | اللجنة التنفيذية | رئيس مجلس الادارة | المدير التنفيذي |
|----|---|------------------|---------|----------------|------------------|-------------------|-----------------|
| ١٢ | نقل وندب مديري الادارات داخل الادارة  | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | =               |
| ١٣ | نقل وندب بقية الموظفين داخل الادارة   | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | يعتمد           |
| ١٤ | تقارير الصلاحية لترة التجربة .  | =                | =       | =              | =                | =                 | =               |
| ١٥ | تقدير الاداء الوظيفي السنوي ( المدير التنفيذي )   | =                | =       | =              | =                | بعد               | =               |
| ١٦ | تقدير الاداء الوظيفي السنوي لبقية الموظفين  | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | =               |
| ١٧ | منح الاجازات لبقية الموظفين   | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | =               |
| ١٨ | انتداب المدير التنفيذي  | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | =               |
| ١٩ | انتداب الموظفين في حدود ٤ أيام  | =                | =       | =              | =                | يعتمد             | =               |
| ٢٠ | انتداب الموظفين لأكثر من ٤ أيام   | =                | =       | =              | =                | بعد               | يعتمد           |
| ٢١ | التكلف بالعمل خارج الدوام الرسمي للمدير التنفيذي  | =                |         |                |                  | بعد               | يعتمد           |
| ٢٢ | التكلف بالعمل خارج الدوام الرسمي لبقية الموظفين   | =                |         |                |                  | يعتمد             | =               |
| ٢٣ | المشاركة في المعارض والمؤتمرات  | =                |         |                |                  | يعتمد             | =               |
| ٢٤ | التوقيع على المكaitبات والمراسلات من الادارة للخارج ( الوزارات والمحاكم ومن في حكمهم ، وشهادات التطوع )                           | =                |         |                |                  | بعد               | يعتمد           |
| ٢٥ | المشاركة في المعارض والمؤتمرات  | =                |         |                |                  | يعتمد             | =               |
| ٢٦ | التوقيع على المكaitبات والمراسلات من الادارة للخارج ( الوزارات والمحاكم ومن في حكمهم ، وشهادات التطوع )                           | =                |         |                |                  | بعد               | يعتمد           |
| ٢٧ | التوقيع على المكaitبات والمراسلات الداخلية ومن الادارة الى الجهات الخبرية والماتحة ومراكيز الدراسات ومن في حكمهم ، وشهادات الخبرة | =                |         |                |                  | يعتمد             | =               |

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة مصفوفة الصالحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بجمعية الإحسان الطبية بجازان في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الأولى في ٢٠٢١/٥/١ م.





جمعية الإحسان الطبية الخيرية  
ALIhsan Medical Charity Association  
لمسة إحسان تسعّد حياتهم